

الهيئة العامة للنقل تمّدد السماح بتجاوز العمر التشغيلي للشاحنات حتى 22 سنة لمدة 6 أشهر إضافية

المصدر: واس

تاريخ النشر: 29 سبتمبر 2026



أعلنت الهيئة العامة للنقل تمديد العمل بالقرار المتعلق بالعمر التشغيلي للشاحنات في أنشطة النقل الثقيل للبضائع لمدة 6 أشهر إضافية، حتى 26 مارس 2027م، بما يدعم كفاءة الاستفادة من الأصول التشغيلية، ويمنح منشآت النقل الثقيل مرونة أكبر في إدارة أساطيلها.

وأوضحت الهيئة أن التمديد يشمل استمرار السماح بتجاوز العمر التشغيلي للمركبة المنفردة أو القاطرة المستخدمة في أنشطة النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية، سواء للنقل للغير أو لصالح المنشأة، على ألا يتجاوز عمرها التشغيلي 22 سنة من تاريخ الصنع.

وبيّنت أن استمرار العمل بالقرار يسهم في تعظيم الاستفادة من الطاقة التشغيلية للأسطول القائم والمحافظة على جاهزيته، مؤكّدة أن الاستفادة من التمديد مشروطة بالالتزام بجميع المتطلبات النظامية والفنية، بما يضمن سلامة المركبات واستيفائها للمتطلبات المعتمدة.